الجمهوريــة التونسيــة

مجلس نواب الشعب

محضر

اجتماع لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة

بتاريخ 21 أكتوبر 2025

- **تاريخ الاجتماع:** 21 أكتوبر 2025

- **جدول الأعمال:**

- جلسة استماع لممثلين عن أصحاب المبادرات التشريعية التالية:

1/مقترح قانون يتعلق بمناهضة العنف في الملاعب الرياضية بتونس (عدد2025/83)

2/مقترح قانون يتعلق بالحق في الصحة النفسية المدرسية (عدد2025/91)

3/مقترح قانون يتعلق بتنظيم العمل بنظام الحصة الواحدة وحوكمة الزمن المدرسي (عدد2025/97)

- **الحضـــــور:**

الحاضرون: (09) - المعتذرون: (01) - المتغيبون: (0)

افتتاح الجلسة: (10.00) **رفع الجلسة: (14.20)**

- **مداولات اللجنة:**

عقدت لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة جلسة بتاريخ 21 أكتوبر 2025 خصصت للاستماع إلى ممثلين عن أصحاب المبادرات المتعلقة بمقترحات القوانين التي تمت إحالتها على اللجنة وهي مقترح قانون يتعلق بمناهضة العنف في الملاعب الرياضية في تونس (عدد 2025/83)، ومقترح قانون يتعلق بالحق في الصحة النفسية المدرسية (عدد 2025/91)، ومقترح قانون يتعلق بتنظيم العمل بنظام الحصة الواحدة وحوكمة الزمن المدرسي (عدد 2025/97)

تم في بداية الجلسة الاستماع إلى ممثلي جهة المبادرة بخصوص مقترح القانون المتعلق بمناهضة العنف في الملاعب الرياضية في تونس، وقد بيّنوا أنّ هذا المقترح يتنزل في إطار التصدي لظاهرة العنف داخل الملاعب والمنشآت الرياضية وحماية الرياضيين والجمهور. وأكدوا أنّ ظاهرة العنف تعد من أكبر التحديات التي تواجهها المنظومة الرياضية والمجتمع عموما، مما أثّر سلبا على صورة الرياضة الوطنية. وبيّنوا أنّ المعالجة الأمنية لا تكفي وحدها للتصدي لظاهرة العنف في الملاعب، بل إن القضاء عليها يتطلب تضافر المجهودات الجماعية ولا سيما من لدن الهياكل الرياضية، كما يتطلب مجهودا تشريعيا متكاملا ومقاربة شاملة تربط بين الوقاية والعقاب والتوعية. واعتبروا أن هذا المقترح يتيح الفرصة لتعزيز منظومة الرياضة في تونس والارتقاء بها.

من جانبهم ثمّن النواب مقترح القانون المعروض وشددوا على ضرورة أن تكون معالجة ظاهرة العنف في الملاعب معالجة جذرية تبحث في الأسباب الرئيسية لهذه الظاهرة بهدف إيجاد الحلول المناسبة لها، ونبهو إلى أنّ منسوب العنف قد ارتفع في السنوات الأخيرة، بما يستدعي من تضافر

كل الجهود للتصدي لكل تصرف عنيف وفوضوي تقوم به الجماهير الرياضية وذلك حتى تحافظ الرياضة على معانيها النبيلة. واقترحوا في هذا الخصوص اعتماد منظومة الرقمنة عبر آلية التذاكر الإلكترونية وبطاقات التعريف البيومترية، وإحداث جهاز مختص بأمن الملاعب "Les Stadiers"لتأطير الجماهير الرياضية حثهم على احترام الأخلاقيات الرياضية ويتم تعيين أعوان هذا الجهاز من بين أحباء الأندية الرياضية ومن خريجي المعاهد العليا للرياضة باعتبارهم الأكثر معرفة بالجماهير وانتماءاتهم، وذلك أسوة بعديد التجارب الناجحة في هذا المجال على غرار التجربة الإنجليزية. وفي السياق ذاته، اقترح النواب اعتماد الكاميرا المحمولة على الزي الرسمي لأعوان الأمن "Bodycam" لضمان الشفافية في أداء المهام الأمنية حماية للأعوان والجماهير وتفاديا لكل التجاوزات الممكنة من الطرفين. كما تم اقتراح تركيز نقاط تحليل بالتعاون مع وزارة الصحة للحد من ظاهرة تعاطي الكحول والمخدرات من قبل الجماهير. وأكدوا كذلك على دور الإعلام ومدى تأثيره في توعية وتهذيب الجماهير الرياضية وعدم بث خطاب الكراهية والتحري في مختلف وسائل الاعلام.

وبخصوص فصول مقترح القانون المتعلقة بالعقوبات، اتفق الحاضرون على ضرورة تناسبها مع أحكام المجلة الجزائية واستبدالها بالعقوبات البديلة. كما دعا عدد من النواب إلى ضرورة مراجعة بعض المصطلحات الواردة في المقترح وتوضيحها.

وخلال الاستماع حول مقترح القانون المتعلق بالحق في الصحة النفسية المدرسية، أوضح ممثلو جهة المبادرة أن هذا المقترح يندرج في إطار تعزيز حقوق الطفل ورفاهه النفسي. وبيّنوا أنّ العديد من الدراسات الوطنية والدولية تشير إلى ارتفاع معدلات الأمراض النفسية بين الأطفال والمراهقين، مما أثّر على تحصيلهم الدراسي وعلاقاتهم الاجتماعية. وفي السياق نفسه، أفادت جهة المبادرة بأن الإحصائيات الرسمية والمنظمات غير الحكومية تشير إلى أن حالات الانتحار

بين التلاميذ والطلبة مستمرة وفقا لتقرير وزارة الصحة لسنة 2023، حيث تم تسجيل أكثر من 150 حالة انتحار بين التلاميذ في المدارس الثانوية خلال السنوات الخمس الأخيرة بسبب التنمر والضغط النفسي. كما أشار مركز الدفاع عن حقوق الطفل إلى أن حوالي 20% من التلاميذ يعانون من اضطرابات نفسية تحتاج إلى المتابعة الطبية.

وأفادوا أن هذه الأسباب كانت دافعا لبلورة هذا المقترح الذي سيوفر الدعم النفسي والتوعية المجتمعية والتنسيق بين مختلف المتدخلين من مؤسسات تعليمية وصحية لدعم الصحة النفسية للناشئة، عبر توفير العلاج الفعال للحالات الحرجة، مما يسهم في بناء جيل قادر على مواجهة التحديات بثقة وصحة نفسية سليمة.

وخلال النقاش، ثمّن النواب هذه المبادرة التي تهدف إلى تعزيز الصحة النفسية للطفل التونسي أمام ما يتعرض له من ضغوطات اقتصادية واجتماعية، وهو ما يؤدي إلى تفاقم حالات الانتحار والانقطاع المبكر عن الدراسة وصعوبات التعلم، واعتبروها من الأسباب الرئيسية لتفشي ظاهرة العنف في المدارس ووسائل النقل والملاعب الرياضية.

أما على مستوى التطبيق، فقد أوضح بعض النواب أن تعميم توفير أخصائي الصحة النفسية في كل المدارس العمومية سيواجه صعوبات عديدة بسبب ضعف الإمكانيات المادية، في حين رأى آخرون أن الإشكال يكمن في ضعف العدد المتوفر حاليا في المندوبيات الجهوية. كما أشاروا إلى وجود تجارب سابقة بوزارة التربية تعنى بالصحة النفسية للتلميذ على غرار مكاتب الإصغاء وخلايا المرافقة، واقترح البعض أن تكون لكل تلميذ بطاقة نفسية مهارية ترافقه بداية من المرحلة التحضيرية إلى المرحلة الجامعية لضمان المتابعة النفسية والتقصي المبكر لصعوبات التعلم، أسوة ببعض الدول. واعتبر بعض النواب أنّ مضامين مقترح القانون تتعلق بمسألة الإصلاح التربوي وتندرج ضمن مشمولات المجلس الأعلى للتربية.

هذا وقد تم الاستماع إلى ممثلي جهة المبادرة التشريعية المتعلقة بتنظيم العمل بنظام الحصة الواحدة وحوكمة الزمن المدرسي، وهي مبادرة تهدف إلى تقديم تصور جديد للزمن المدرسي المعمول به والذي أثقل كاهل التلاميذ والعائلات التونسية.

وأكد ممثلو جهة المبادرة أهمية هذا المقترح بالنظر إلى أهدافه المتمثلة في إصلاح الزمن المدرسي وتخفيف العبء اليومي على التلاميذ الذين يعانون من الإرهاق والاستنزاف، وتحسين جودة الحياة داخل المؤسسات التربوية، وتعزيز قدرة التلميذ على التركيز والتحصيل المعرفي، ورفع الكفاءة الشاملة للنظام التربوي. كما يهدف المقترح إلى تمكين التلاميذ من ممارسة الأنشطة الثقافية والرياضية داخل المؤسسات التربوية أو خارجها، وتعزيز الترابط الأسري بإتاحة مزيد من الوقت للأنشطة العائلية والترفيهية. وتمت الإشارة إلى أن الأبحاث العلمية تؤكد أن العقل البشري يفقد قدرته على الاستيعاب بعد خمس ساعات من الدراسة المتواصلة.

واعتبر ممثلو جهة المبادرة أن المقترح يمثل عقدا اجتماعيا بين التلميذ والأسرة ووزارة التربية، يتحقق من خلال آليات متعددة من بينها حوكمة الزمن المدرسي. كما استأنسوا بعدد من التجارب المقارنة، من بينها التجارب الفنلندية والفرنسية والكندية.

وخلال النقاش، أكد عدد من النواب ضرورة مراعاة التوازن بين حوكمة الزمن المدرسي وحوكمة الزمن الإداري خاصة بالنسبة لوضعية المرأة العاملة، مع احترام فترات الاستراحة بين الحصص، ودراسة مدى توفر عدد القاعات الكافي وقدرة الدولة على توفير البنية الأساسية والتجهيزات الضرورية مثل النوادي الثقافية والملاعب الرياضية، خاصة في المناطق الريفية.

وأشار نواب آخرون إلى أن مقترح القانون لا يرتقي من حيث الشكل والمضمون إلى مستوى الجودة التشريعية، واعتبروا أنه يتعارض مع أحكام الفصلين 32 و33 من القانون التوجيهي

عدد 80 لسنة 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي. وأكدوا أن المسار السليم يستوجب تنقيح القانون التوجيهي أو صياغة قانون أساسي شامل للإصلاح التربوي يحل محله.

وشدد النواب على ضرورة التلاؤم بين البرامج البيداغوجية والمواد الدراسية والزمن المدرسي، مع مراعاة وضعية المؤسسات التربوية من حيث عدد الأقسام والإطار التربوي المتوفر.

قرار اللجنة:

وتقرر أن تتولى جهة المبادرة التشريعية تجويد الصياغة القانونية لمقترح القانون المتعلق بحوكمة الزمن المدرسي المعروض على اللجنة.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
كمال فرّاح	**نجيب عكرمي**